

## وزارة التربية والتعليم

### قرار وزاري

رقم ٢٠٢٠/١٩٩

### بتعديل بعض أحكام لائحة تنظيم وسائل النقل المدرسية

استنادا إلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/٧٩ بتحديد اختصاصات وزارة التربية والتعليم واعتماد هيكلها التنظيمي ،  
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٨/٣٤ بتحديد رسوم الخدمات التي تقدمها وزارة التربية والتعليم ،  
وإلى لائحة تنظيم وسائل النقل المدرسية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٢٠/٥٨ ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

#### المادة الأولى

يستبدل بالملحق رقم (١) المرفق بلائحة تنظيم وسائل النقل المدرسية المشار إليها ، الملحق المرفق بهذا القرار .

#### المادة الثانية

يلغى كل ما يخالف هذا القرار ، أو يتعارض مع أحكامه .

#### المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ٢٥ / ٣ / ١٤٤٢ هـ

الموافق : ١١ / ١١ / ٢٠٢٠ م

د . مديحة بنت أحمد الشيبانية

وزيرة التربية والتعليم

ملحق رقم (١)

عقد استئجار وسيلة النقل المدرسية

إنه في يوم الموافق / / ٢٠٠٠ م، تم الاتفاق بين كل من :

١ - وزارة التربية والتعليم

ويمثلها في التوقيع مدير عام المديرية العامة للتربية والتعليم بمحافظة /

صندوق البريد : ..... والرمز البريدي : ..... (طرف أول)

الفاكس : .....

٢ - المالك /

الرقم المدني :

رقم الهاتف : (طرف ثان)

سجل تجاري رقم :

وقد اتفق الطرفان على الآتي :

البند الأول :

تعد لائحة تنظيم وسائل النقل المدرسية ، واشتراطات الأمن والسلامة في وسائل نقل

الطلبة ، وأي قرارات تصدرها الوزارة من وقت لآخر في شأن موضوع العقد جزءاً

لا يتجزأ من العقد .

البند الثاني :

يلتزم الطرف الثاني بتوفير (حافلة / مركبة / قارب) رقم ( / ) ، ونوعها ( )

مع سائق مقابل مبلغ قدره (..... ر.ع) ..... ريال عماني ، يدفعها الطرف الأول في نهاية

كل شهر ميلادي ولمدة (١٠) عشرة أشهر خلال العام الدراسي الواحد .